٥٤٣ وعَنِ ٱلمِقْدَادِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ رَضِيَ الله عَنْهُ عَنِ النَّبِي ﷺ قالَ : « ما أَكَلَ أَحدٌ طَعاماً قَطُّ خَيْراً مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدَيْهِ، وإِنَّ نَبِيَّ اللهِ دَاوُودَ ﷺ كانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ ». رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ.

الحديث رواه البخاري في أوائل البيوع (باب كسب الرجل وعمله بيده) .

لغة الحديث : قط : ظرف لاستغراق ما مضى من الزمن .

أفاد الحديث : • أن أطيب الطعام وأهنأ العيش ما كان نتيجة السعي وحصيلة الجهد.

وأفادت أحاديث الباب بمجموعها : • الحث على الأخذ بالأسباب ، وأن ذلك لايتعارض مع التوكل على الله عز وجل • كما أفادت على ضرورة الاعتماد على النفس في قضاء شؤون الحياة ، وأن لايذل الإنسان نفسه إلى غيره ، وهي التربية الاستقلالية التي تبعث في النفس العمل والنشاط ، وأن لايركنوا إلى الكسل والاستجداء ، فالإسلام دين الحياة والعمل لصالح الدنيا والآخرة .

٦٠- بابُ الكرم والجود والإنفاق في وجُوه الخير

ثقةٌ بالله تعالى

قالَ اللهُ تَعالَى : (وما أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ)[1]. وقالَ تَعالَى : (وما تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنْفُسِكُمْ ، وما تُنْفِقُونَ إِلَّا ٱبْتِغاءَ وجهِ اللهِ ، وما تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ، وأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ)[2]. وقالَ تَعالَى : (وما تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللهَ بِهِ عَلِيمٌ)[3].

---

(١) سبأ / ٣٩ . يخلفه : يعوضه .

(٢) البقرة / ٢٧٢ . ابتغاء وجه الله : طلباً لمرضاة الله . يوفَّ إليكم : يعاد إليكم من غير نقصان . (٣) البقرة / ٢٧٣ .

١/٥٤٤ وعنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « لَا حَسَدَ إِلَّا فِي ٱثْنَتَيْنِ : رَجُلٌ آتاهُ اللهُ مالاً فَسَلَّطَهُ عَلى هَلَكَتِهِ فِي ٱلْحَقِّ ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِها ويُعَلِّمُها » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . ومَعْناهُ : يَنْبَغِي أَلَّا يُغْبَطَ أَحَدٌ إِلَّا عَلى إِحْدَى هاتَيْنِ ٱلْخَصْلَتَيْنِ.

الحديث رواه البخاري في العلم (باب الاغتباط في العلم والحكمة) والزكاة وغيرهما، ومسلم في المسافرين من كتاب الصلاة (باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه) .

لغة الحديث : لاحسدَ : أصل معنى الحسد تمني زوال النعمة من غيره ، وهو حرام ، والمراد به في الحديث الغبطة ، وهي تمني المرء أن يكون له مثل هذه النعمة مع بقائها لصاحبها ، وهو مباح . فسلطه : أي مكنه الله من إنفاقه في وجوه الخير . هلكته : وجوه إنفاقه ومجالات صرفه . في الحق : في أنواع البر ونواحي الخير . حكمة : أي علماً ، قال ابن حجر : المراد به القرآن كما ورد في حديث ابن عمرو ، وقيل : العلم بأحكام الشرع ، وهي في الأصل وضع كل شيء في موضعه . يقضي بها : يحكم ويفتي بين الناس بمقتضاها .

أفاد الحديث : • الحسد المذموم مرض اجتماعي خطير يجب الابتعاد عنه والحذر منه • حسد الغبطة محمود إذا كان في وجوه الخير • فضل الغني الذي لايبخل بما آتاه الله • الحث على العلم بأحكام الدين وتعليم ذلك للناس .

٢/٥٤٥ وعَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَيُّكُمْ مالُ وَارِثِهِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مالِهِ ؟ » قالُوا : يا رَسُولَ اللهِ ، ما مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا مالُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ . قالَ : « فَإِنَّ مَالَهُ ما قَدَّمَ ، ومالَ وَارِثِهِ ما أَخَّرَ » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الرقاق (باب ماقدم من مال وارثه فهو له) .

لغة الحديث : فإن ماله ماقدَّم : بأن تصدق بالمال أو أنفقه في الأكل واللبس كما ورد في الحديث : « وهل لك يابن آدم من دنياك : إلا ماأكلت فأفنيت ، أو لبست فأبليت ، أو تصدقت فأمضيت » .

أفاد الحديث : • حرص الإسلام على تصحيح المفاهيم والمبادىء السائدة • إن الذي يتركه الإنسان من مال وإن كان في الوقت الحاضر منسوباً إليه فإنه باعتبار انتقاله إلى وارثه يكون منسوباً له ، فنسبته للمالك في حياته حقيقية وللوارث مجازية ، وبعد الموت تصير للوارث حقيقة • الحث على مايمكن تقديمه من المال في وجوه الخير ليجد ثواب ذلك في الآخرة .

٣/٥٤٦ وعَنْ عَدِيِّ بْنِ حاتِمٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الأدب (باب طيب الكلام) والزكاة وغيرهما ، ومسلم في الزكاة (باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة) .

لغة الحديث : اتقوا : اجعلوا بينكم وبين النار وقاية بالأعمال الصالحة . بشق تمرة : بنصف تمرة. تقدم شرح الحديث في باب الخوف رقم ١٠/٤٠٦ .

وأفاد هنا : • الحض على الصدقة ولو بالشيء اليسير .

٤/٥٤٧ وعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : ما سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ شَيْئاً قَطُّ فَقالَ : لَا . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الأدب (باب حسن الخلق والسخاء وما يكره من البخل) ومسلم في فضائل النبي ﷺ (باب ماسئل الرسول ﷺ شيئاً قط فقال لا) .

أفاد الحديث : • أن النبي ﷺ كان إذا سئل شيئاً وكان موجوداً عنده أعطاه ، وإن لم يكن عنده وعد السائل ودعا له ، وربما استدان وأنفق ، ولا ينطق بالمنع أو الرد ، وهذا مما يدل على مزيد كرمه وحسن أخلاقه .

٥/٥٤٨ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ما مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكانِ يَنْزِلانِ ، فَيَقُولُ أَحَدُهُما : اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقاً خَلَفاً ، وَيَقُولُ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ

أَعْطِ مُمْسِكاً تَلَفاً » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الزكاة (باب قوله تعالى : فأمَّا من أعطى واتقى) . ومسلم في الزكاة (باب في المنفق والممسك) :

لغة الحديث : أعط منفقاً : دعا للمنفق في الواجب ، وفي المندوب بالمعروف . قال ابن علان : قال القرطبي : هو يعم الواجبات والمندوبات ، لكن الممسك عن المندوبات لايستحق الدعاء إلا أن يغلب عليه البخل المذموم بحيث لاتطيب نفسه بإخراج الحق الذي عليه ولو أخرجه . خلفاً : أي بدلاً وعوضاً ، ويحتمل أن يكون ذلك في الدنيا أو في الآخرة . ممسكاً : ممتنعاً عن الإنفاق في الواجب والمندوب . تلفاً : هلاكاً ، ويحتمل الدعاء بهلاك المال أو هلاك نفس غير المنفق .

أفاد الحديث : • الحض على الإنفاق المدوح ، وهو كما قال النووي : الإنفاق في الطاعات وعلى العيال والضيفان والتطوعات .

٦ / ٥٤٩ وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : قَالَ اللهُ تَعَالَى : « أَنْفِقْ يَا ابْنَ آدَمَ يُنْفَقْ عَلَيْكَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في التفسير (باب قوله تعالى : وكان عرشه على الماء) وفي النفقات ، ومسلم في الزكاة (باب الحث على النفقة وتبشير المنفق بالخلف) .

لغة الحديث : أنفق : أي أنفق المال أيها المؤمن في وجوه الخير بالطريق المأذون به شرعاً إيماناً واحتساباً . ينفق عليك : يوسع عليك ويخلف عوض ماتنفقه .

٧ / ٥٥٠ وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ ؟ قَالَ : « تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الإيمان (باب إطعام الطعام) ومسلم في الإيمان (باب بيان تفاضل الإسلام وأي أموره أفضل) .

لغة الحديث : أي الإسلام : أي : أيُّ خصاله ، أو أي أهله وذويه أفضل . تطعم الطعام : على وجه الصدقة أو الهدية أو الضيافة ونحو ذلك . وتقرأ السلام : المراد به إفشاء السلام .

أفادَ الحديثُ : • الحض على بذل الطعام وإفشاء السلام استئلافاً للقلوب واستجلاباً لودها .

٨/٥٥١ وعَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَرْبَعُونَ خَصْلَةً أَعْلاها مَنِيحَةُ ٱلْعَنْزِ . ما مِنْ عامِلٍ يَعْمَلُ بِخَصْلَةٍ مِنْها رَجاءَ ثَوابِها وتَصْدِيقَ مَوْعُودِها إِلَّا أَدْخَلَهُ اللهُ تَعالَى بِها ٱلْجَنَّةَ » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

وقَدْ سَبَقَ بَيانُ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ فِي بابِ بَيانِ كَثْرَةِ طُرُقِ ٱلْخَيْرِ .

انظر الحديث في الباب المذكور رقم ٢٢/١٣٨ وقد رواه البخاري في آخر الهبة من صحيحه (باب فضل المنيحة) .

لغة الحديث : أربعون خصلة : في رواية : أربعون حسنة . منيحة العنز : المنيحة العطية ، وخصها العرف بالناقة أو الشاة تعار لينتفع بلبنها أو وبرها ، ثم ترد إلى صاحبها .

أفاد الحديث : • حاول بعض العلماء عدّ الأربعين خصلة ، فذكروا منها: تشميت العاطس ، وإطعام الجائع ، وإرواء الظمآن . قال الحافظ ابن حجر : الأولى في هذا أن لا يعد لأنه ﷺ أبهمه وهو عالم به ، وما أبهمه الرسول كيف يتعلق الأمل ببيانه من غيره ، ولعل الحكمة في إبهامه ألا يحتقر شيء من وجوه البر وإن قلّ ، فإنه يخشى من تعيينها والترغيب فيها الزهد في غيرها من أبواب الخير .

٩/٥٥٢ وعَنْ أَبِي أُمامَةَ صُدَيِّ بْنِ عَجْلانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « يا ٱبْنَ آدَمَ ، إِنَّكَ إِنْ تَبْذُلِ ٱلْفَضْلَ خَيْرٌ لَكَ ، وإِنْ تُمْسِكْهُ شَرٌّ لَكَ . ولاَ تُلامُ عَلى كَفافٍ ، وٱبْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ . وٱلْيَدُ ٱلْعُلْيا خَيْرٌ مِنَ ٱلْيَدِ السُّفْلَى » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الزكاة (باب بيان أن اليد العليا خير من السفلى) .

لغة الحديث : تبذل الفضل : أي تعطيه ، والفضل مازاد على ماتدعو إليه حاجة الإنسان لنفسه ولمن يمونه . تمسكه : تمنعه وتبخل به . كفاف : ماتكف به الحاجة . بمن تعول : من زوجة وقريب وعبد ودابة ، لأن حقهم واجب ، وهو أفضل من المندوب . اليد العليا : المنفقة ، وقيل : المتعففة عن السؤال .

أفاد الحديث : • الحض على الكسب والعمل والإنفاق ، والتنفير من المسألة .

وانظر شرحه كاملا في باب فضل الجوع رقم ٢١/٥١٠ .

١٠/٥٥٣ وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عنْهُ قالَ : ما سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلى ٱلْإِسْلاَمِ شَيْئاً إِلَّا أَعْطاهُ ، ولَقَدْ جاءَهُ رَجُلٌ فَأَعْطاهُ غَنَماً بَيْنَ جَبَلَيْنِ ، فَرَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ فَقالَ : يا قَوْمِ ، أَسْلِمُوا ، فَإِنَّ مُحَمَّداً يُعْطِي عَطاءَ مَنْ لاَ يَخْشَى ٱلْفَقْرَ ، وإِنْ كانَ الرَّجُلُ لَيُسْلِمُ ما يُرِيدُ إِلاَّ الدُّنْيا ، فَما يَلْبَثُ إِلَّا يَسِيراً حَتَّى يَكُونَ ٱلْإِسْلاَمُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيا وما عَلَيْها . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في فضائل النبي ﷺ (باب ماسئل رسول الله ﷺ شيئاً قط فقال لا) .

أفاد الحديث : • جواز إعطاء المسلمين من المؤلفة قلوبهم من الزكاة ومن بيت المال. وأما من غير المسلمين فلا يعطون من الزكاة ، وفي إعطائهم من بيت المال خلاف ، والأصح أنه لايعطون منه ، لأن الله أعز الإسلام • معرفة النبي ﷺ بدواء النفس ومعالجتها بشكل يقلبها إلى ضدها من حب الدنيا إلى حب الآخرة ، ومن حب المال إلى حب الإسلام .

١١/٥٥٤ وعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قَسَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَسْماً ، فَقُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، لَغَيْرُ هٰؤُلاَءِ كانُوا أَحَقَّ بِهِ مِنْهُمْ ؟ فَقالَ : « إِنَّهُمْ خَيَّرُونِي أَنْ يَسْأَلُونِي بِٱلْفُحْشِ فَأُعْطِيَهُمْ أَوْ يُبَخِّلُونِي

ولَسْتُ بباخِلٍ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الزكاة (باب في الكفاف والقناعة) .

لغة الحديث : إنهم خيروني أن يسألوني بالفحش فأعطيهم : قال النووي : إنهم ألحوا عليّ في السؤال لضعف إيمانهم ، وألجؤوني بمقتضى حالهم إلى السؤال بالفحش ، أو نسبتي إلى البخل . وقال القاضي عياض : إنهم اشتطوا عليه في السؤال على وجه يقتضي أنه إن أجابهم إليه حاباهم ، وإن منعهم آذوه وبخلوه ، فاختار ﷺ أن يعطي ، إذ ليس البخل من خلقه ، مداراةً وتألفاً .

أفاد الحديث : • ما كان عليه ﷺ من عظيم الخلق والصبر والحلم والإعراض عن الجاهلين • ذم الإلحاح في السؤال • جواز تألف قلوب الناس حتى تتشرب قلوبهم حقيقة الإيمان .

١٢ / ٥٥٥ ، وعَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قالَ : بَيْنَمَا هُوَ يَسِيرُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مَقْفَلَهُ مِنْ حُنَيْنٍ فَعَلِقَهُ الْأَعْرَابُ يَسْأَلُونَهُ حَتَّى اضْطَرُّوهُ إِلَى سَمُرَةٍ فَخَطِفَتْ رِدَاءَهُ ، فَوَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ فَقالَ : « أَعْطُونِي رِدَائِي . فَلَوْ كانَ لِي عَدَدُ هٰذِهِ الْعِضاهِ نَعَماً لَقَسَمْتُهُ بَيْنَكُمْ ، ثُمَّ لاَ تَجِدُونِي بَخِيلاً ولاَ كَذَّاباً ولاَ جَباناً » . رَوَاهُ الْبُخارِيُّ .

« مَقْفَلَهُ » : أَيْ حالَ رُجُوعِهِ . و « السَّمُرَةُ » : شَجَرَةٌ . و « الْعِضاهُ » : شَجَرٌ لَهُ شَوْكٌ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب ما كان ﷺ يعطي المؤلفة قلوبهم) .

لغة الحديث : حُنين : اسم واد يقع على بعد ٢٠ كم من مكة وفيه جرت معركة حنين في السنة الثامنة بعد فتح مكة . فعلقه : من أفعال الشروع : نشبوا وتعلقوا ، وقيل : طفقوا .

أفاد الحديث : • ذم الخصال المنفية وهي البخل والكذب والجبن ، وأن إمام

المسلمين لاينبغي أن تكون فيه خصلة منها • ما كان عليه ـ عليه الصلاة والسلام ـ من الحلم وحسن الخلق وسعة الجود والصبر على جفاء الأعراب وغلظتهم • جواز وصف المرء نفسه بالخصال الحميدة عند الحاجة لخوف ظن أهل الجهل به خلاف ذلك ، ولا يكون ذلك من الفخر المذموم .

١٣/٥٥٦ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « ما نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مالٍ ، وما زَادَ اللهُ عَبْداً بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا ، وما تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في البر والصلة (باب استحباب العفو والتواضع) .

لغة الحديث : صدقة : هي المخرج من المال تقرباً إلى الله تعالى • بعفو : أي بالصفح والمسامحة . عزاً : أي سيادة وعظمة في القلوب وكرامة .

أفاد الحديث : أن الصدقة لا تنقص المال ، لأن الله يبارك فيه ويعوض ما ذهب منه ، أو أن أجر وثواب الصدقة في الآخرة يجبر نقصه • أن من عرف بالصفح والمسامحة يسود ويعظم في القلوب ، أو أن أجره في الآخرة يزيد فتعلو منزلته ومكانته ، وكذلك المتواضع يرفعه الله في القلوب في الدنيا ، أو يرفع منزلته في الآخرة .

١٤/٥٥٧ وعَنْ أَبِي كَبْشَةَ عَمْرِو بْنِ سَعْدٍ الْأَنْمارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « ثَلاثَةٌ أُقْسِمُ عَلَيْهِنَّ ، وأُحَدِّثُكُمْ حَدِيثاً فَاحْفَظُوهُ : ما نَقَصَ مالُ عَبْدٍ مِنْ صَدَقَةٍ ، ولا ظُلِمَ عَبْدٌ مَظْلَمَةً صَبَرَ عَلَيْها إِلَّا زَادَهُ اللهُ عِزًّا ، ولا فَتَحَ عَبْدٌ بابَ مَسْأَلَةٍ إِلَّا فَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ بابَ فَقْرٍ ـ أَوْ كَلِمَةً نَحْوَها ـ وأُحَدِّثُكُمْ حَدِيثاً فَاحْفَظُوهُ . (قالَ) : إِنَّما الدُّنْيا لِأَرْبَعَةِ نَفَرٍ : عَبْدٌ رَزَقَهُ اللهُ مالاً وعِلْماً فَهُوَ يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ ، ويَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ ، ويَعْلَمُ لِلهِ فِيهِ حَقًّا : فَهَذَا بِأَفْضَلِ الْمَنازِلِ ؛ وعَبْدٌ رَزَقَهُ اللهُ عِلْماً ولَمْ يَرْزُقْهُ مالاً ، فَهُوَ

صادِقُ النِّيَّةِ ، يَقُولُ لَوْ أَنَّ لِي مالاً لَعَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلانٍ ، فَهُوَ نِيَّتُهُ ، فَأَجْرُهُما سَوَاءٌ ؛ وعَبْدٌ رَزَقَهُ اللهُ مالاً ولَمْ يَرْزُقْهُ عِلْماً ، فَهُوَ يَخْبِطُ فِي مالِهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ ، لاَ يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ ، ولاَ يَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ ، ولاَ يَعْلَمُ لِلّهِ فِيهِ حَقًّا : فَهَذَا بِأَخْبَثِ الْمَنازِلِ ، وعَبْدٌ لَمْ يَرْزُقْهُ اللهُ مالاً ولاَ عِلْماً ، فَهُوَ يَقُولُ : لَوْ أَنَّ لِي مالاً لَعَمِلْتُ فِيهِ بِعَمَلِ فُلانٍ ، فَهُوَ نِيَّتُهُ ، فَوِزْرُهُما سَوَاءٌ ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في الزهد (باب ما جاء مثل الدنيا مثل أربعة نفر) رقم / ٢٣٢٦ / .

لغة الحديث : ثلاثة : أي ثلاث خصال ، وجاز إتيان التاء في عدد المؤنث لحذف المعدود . مظلمة : بفتح الميم وكسر اللام اسم مصدر ظلم ظلماً ، وهي مايطلبه عند الظالم : وهي ما أخذ منك ، وجاءت نكرة لتعم الظلم في النفس والمال والعرض . نفر: في اللغة ما بين الثلاثه إلى العشرة ، وهو هنا تمييز أربعة . ويعلم لله فيه حقاً . سواء كان واجباً عينياً أو كفائياً أو مندوباً. بأفضل المنازل : من الجنة . فهو نيته : مبتدأ وخبر ، وفي نسخة « فهو بنيته » ، والمراد بالنية هنا العزم ، لأنه هو الذي يثاب عليه أو يعاقب .

أفاد الحديث : • يظهر أثر العفو والصفح عزاً ورفعة في الدنيا والآخرة • من كان غنياً بكسبه أو بما عنده من مال ومد يده يسأل الناس ليستكثر من أموالهم أفقره الله في الدنيا والآخرة • الحض على العلم والعمل مع الإخلاص فيهما • ذم الجهل وأهله لأنه يوقع في المحارم .

١٥ / ٥٥٨ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها أَنَّهُمْ ذَبَحُوا شاةً ، فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ : « ما بَقِيَ مِنْها ؟ » . قالتْ : ما بَقِيَ مِنْها إِلَّا كَتِفُها . قالَ : « بَقِيَ كُلُّها غَيْرَ كَتِفِها » ! رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ

حَسَنٌ صَحِيحٌ . ومَعْناهُ : تَصَدَّقُوا بِها إِلَّا كَتِفَها ، فَقالَ : بَقِيَتْ لَنا فِي ٱلآخِرَةِ إِلَّا كَتِفَها .

الحديث رواه الترمذي في كتاب صفة القيامة (باب فضل التصدق) رقم /٢٤٧٢/ .

أَفَادَ الحَدِيثُ : • التحريض على الصدقة والاهتمام بها ، وأن لا يستكثر الإنسان ماأنفقه فيها • مايأكله الإنسان من طعام أو يستهلكه من الأشياء ، لاثواب فيه إن لم يقارنه قصد صحيح .

١٦/٥٥٩ وعَنْ أَسْماءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَتْ : قالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لَا تُوكِي فَيُوكِيَ اللهُ عَلَيْكِ » . وفِي رِوايَةٍ « أَنْفِقِي أَوِ ٱنْفَحِي أَوِ ٱنْضَحِي ، ولَا تُحْصِي فَيُحْصِيَ اللهُ عَلَيْكِ ، ولَا تُوعِي فَيُوعِيَ اللهُ عَلَيْكِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . و « ٱنْفَحِي » بِٱلْحاءِ ٱلْمُهْمَلَةِ ، وهُوَ بِمَعْنَى « أَنْفِقِي » وكَذٰلِكَ « ٱنْضَحِي » .

الحديث رواه البخاري في الزكاة (باب التحريض على الصدقة) ومسلم في الزكاة (باب الحث على الإنفاق وكراهة الإحصاء) .

لُغَةُ الحَدِيثِ : لاتوكي : لا تدخري وتشدي ما عندك وتمنعي مافي يدك . فيوكي : فيقطع . ولا تحصي : أي تمسكي المال وتعديه وتدخريه من غير إنفاق . فيُحصى : بالبناء للمجهول ، وفي رواية البخاري ومسلم : « فيحصي الله عليك » أي يمسك عنك مادة الرزق ويناقشك الحساب يوم القيامة . ولا توعي : أي تمنعي ما فضل عنك . فيوعي الله عليك : أي يصيبك الله بالتشدد ، أو يمنع الله عنك فضله وجوده .

أَفَادَ الحَدِيثُ : • زيادة التأكيد والحث على الإنفاق • من عدل الله تعالى أن جعل الجزاء من جنس العمل .

١٧/٥٦٠ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « مَثَلُ ٱلْبَخِيلِ وٱلْمُنْفِقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِما جُنَّتانِ مِنْ حَدِيدٍ مِنْ ثُدِيِّهِما إِلَى تَرَاقِيهِما . فَأَمَّا ٱلْمُنْفِقُ فَلَا يُنْفِقُ إِلَّا سَبَغَتْ

- أَوْ وَفَرَتْ - عَلى جِلْدِهِ حَتَّى تُخْفِيَ بَنانَهُ وتَعْفُو أَثَرَهُ . وأَمَّا ٱلْبَخِيلُ فَلَا يُرِيدُ أَنْ يُنْفِقَ شَيْئاً إِلَّا لَزِقَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ مَكانَها ، فَهُوَ يُوَسِّعُها فَلَا تَتَّسِعُ » ! مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . و « ٱلْجُنَّةُ » : الدِّرْعُ . وَمَعْناهُ أَنَّ ٱلْمُنْفِقَ كُلَّما أَنْفَقَ سَبَغَتْ وطالَتْ حَتَّى تَجُرَّ وَراءَهُ وتُخْفِيَ رِجْلَيْهِ وأَثَرَ مَشْيِهِ وخُطُواتِهِ .

الحديث رواه البخاري في الزكاة (باب مثل البخيل والمتصدق) واللفظ له ، ومسلم في الزكاة من طرق (باب مثل المنفق والبخيل) .

لغة الحديث : ثديها : بضم الثاء وبشديد الياء ، جمع ثدي . تراقيها : جمع ترقوة بضم التاء ، وهي العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق من الجانبين . سبغت : امتدت وكملت . وفرت : أتت . بنانه : مفاصل الأصبع . تعفو أثره : أي تغطي أثره حتى لايظهر . لزقت : انقبضت ، وفي رواية : « عضت » .

أفاد الحديث : • الصدقة تستر الخطايا كما يغطي الثوب الذي يجر على الأرض أثر صاحبه بمرور الذيل عليه • الوعد للمتصدق بالبركة والعون وستر العورة والصيانة من البلاء ، لأن الصدقة تدفع البلاء ، ووعيد للبخيل بهتك عورته وكونه هدفاً لسهام البلاء • الكريم إذا هم بالصدقة انشرح لها صدره وطابت نفسه ، والبخيل إذا حدث نفسه بالصدقة شحت وضاق صدره وانقبضت يداه ، قال تعالى : (ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون) • يستر الله المنفق في الدارين ويفضح البخيل فيهما .

١٨ / ٥٦١ وعَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ - ولَا يَقْبَلُ اللهُ إِلَّا الطَّيِّبَ - فَإِنَّ اللهَ يَقْبَلُها بِيَمِينِهِ ثُمَّ يُرَبِّيها لِصاحِبِها كَما يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ ، حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ ٱلْجَبَلِ ! » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . « ٱلْفَلُوُّ » بِفَتْحِ ٱلْفاءِ وضَمِّ ٱللَّامِ وتَشْدِيدِ ٱلْواوِ ، ويُقالُ أَيْضاً بِكَسْرِ ٱلْفاءِ وإِسْكانِ ٱللَّامِ وتَخْفِيفِ ٱلْواوِ : وهُوَ ٱلْمُهْرُ .

الحديث رواه البخاري في الزكاة (باب الصدقة من كسب طيب) ومسلم في الزكاة (باب قبول الصدقة من الكسب وتربيتها) واللفظ للبخاري .

لغة الحديث : وعنه : أي عن أبي هريرة . بعدل : بفتح العين ، أي بقيمة . من كسب طيب : أي حلال خال من الغش والخديعة . ولا يقبل الله إلا الطيب : جملة معترضة . يقبلها بيمينه : كناية عن قبول الصدقة .

أفاد الحديث : • لا يقبل الله الصدقة إلا من الحلال الطيب ، لأن المتصدق بالحرام لا يملكه وهو ممنوع من التصرف فيه • إذا تصدق المسلم من كسب طيب ، فإن الله تعالى يكسبها الكمال حتى تنتهي بالتضعيف إلى أن تصبح مثل الجبل • الله منزه عن مشابهة المخلوقات .

١٩ / ٥٦٢ وعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « بَيْنَا رَجُلٌ يَمْشِي بِفَلَاةٍ مِنَ ٱلْأَرْضِ فَسَمِعَ صَوْتاً فِي سَحابَةٍ : ٱسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ ، فَتَنَحَّى ذٰلِكَ السَّحابُ فَأَفْرَغَ ماءَهُ فِي حَرَّةٍ ، فَإِذَا شَرْجَةٌ مِنْ تِلْكَ الشِّرَاجِ قَدِ ٱسْتَوْعَبَتْ ذٰلِكَ ٱلْماءَ كُلَّهُ ، فَتَتَبَّعَ ٱلْماءَ فَإِذَا رَجُلٌ قائِمٌ فِي حَدِيقَتِهِ يُحَوِّلُ ٱلْماءَ بِمِسْحاتِهِ ، فَقالَ لَهُ : يا عَبْدَ اللهِ ، ما ٱسْمُكَ ؟ قالَ : فُلَانٌ لِلِٱسْمِ ٱلَّذِي سَمِعَ فِي السَّحابَةِ ، فَقالَ لَهُ : يا عَبْدَ اللهِ ، لِمَ تَسْأَلُنِي عَنِ ٱسْمِي ؟ فَقالَ : إِنِّي سَمِعْتُ صَوْتاً فِي السَّحابِ ٱلَّذِي هٰذَا ماؤُهُ يَقُولُ : ٱسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ لِٱسْمِكَ ، فَما تَصْنَعُ فِيها ؟ فَقالَ : أَمَّا إِذْ قُلْتَ هٰذَا فَإِنِّي أَنْظُرُ ما يَخْرُجُ مِنْها ، فَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثِهِ ، وآكُلُ أَنا وعِيالِي ثُلُثاً ، وأَرُدُّ فِيها ثُلُثَهُ » . رَواهُ مُسْلِمٌ .

« الْحَرَّةُ » : ٱلْأَرْضُ ٱلْمُلَبَّسَةُ حِجارَةً سُودًا . و « الشَّرْجَةُ » بِفَتْحِ الشِّينِ ٱلْمُعْجَمَةِ وإِسْكانِ الرَّاءِ وبِٱلْجِيمِ : هِيَ مَسِيلُ ٱلْماءِ .

الحديث رواه مسلم في الزهد والرقائق (باب الصدقة في المساكين) .

لغة الحديث : بفلاة : هي الأرض التي لا ماء فيها وجمعها فلا . سحابة : واحدة السحاب وسمي به لانسحابه في الهواء وجمعه سحب . حديقة : بستان . ما يخرج منها : من حب وثمر .

أفاد الحديث : • فضل التقرب إلى الله تعالى بالإنفاق • الإنفاق في سبيل الله غير محدد ، وإنما تحدده الحاجة والظروف أو الإنسان نفسه طواعيـــة واختياراً • من الملائكة من هو موكل بالأرزاق • جواز الكشف عن سمع الإنسان وبصره حتى يرى ما لا يراه غيره ويسمع ما لايسمع غيره .

٦١- باب النهي عن البخل والشح

قالَ اللهُ تَعالَى : (وأَمَّا مَنْ بَخِلَ وٱسْتَغْنَى . وكَذَّبَ بِٱلْحُسْنَى . فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى . وما يُغْنِي عَنْهُ مالُهُ إِذَا تَرَدَّى)[1] . وقالَ تَعالَى : (ومَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولٰئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحونَ)[2] .

---

(١) الليل / ٨-١١ . بخل : قال ابن علان : البخل في الشرع منـع الواجب ، وعند العرب منع السائل مما يفضل عنده . واستغنى : أي عن ربه ، فلم يرغب إليه بالعمل بطاعته ، أو استغنى بماله عن كسب الفضيلة . فسنيسره للعسرى : فسنوفقه ونهيؤه للخصلة المؤدية إلى العسر . وما يغني : وما يدفع . إذا تردّى : إذا هلك أو سقط في النار .

(٢) التغابن / ١٦ . يوق شح نفسه : يكف بخلها مع حرصها ويسلم ، والشح أشد البخل وأبلغ في المنع منه . المفلحون : الفائزون .

فائدة : قال ابن زيد وابن جبير وجماعة : من لم يأخذ شيئاً نهاه الله عنه ، ولم يمنع الزكاة المفروضة ، فقد برىء من شح النفس . وقال ابن مسعود : شح النفس : أكل مال الناس بالباطل ، أما منع الإنسان ماله فبخل ، وهو قبيح ولكن ليس بشح .